الخصائص الصغرى
تأليف الشيخ جلال الدين السيوطي

(١٩٥٨
٩٢

الخصايص الصغرى

وقف وحبس السيد صالح الفيومي حفظ الله وتسليم حضرة
السيد المحروقي على اهل العلم ومقره زاوية العربي فمن بدله
فعليه الاثم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي اتقن بحكمته كل شيء فاحتبك وبعث
حبيبه محمدا صلى الله عليه وسلم فاكاربه كل حلك واتاه
من المعجزات والخصائص مالم يؤته نبي ولا ملك وجعل
جنده الملائكة تسير معه حيث سلك صلى الله
وسلم عليه وعلى اله وصحبه ماسار فلك ودار فلك
اما بعد فهذا انموذج لطيف وعنوان شريف
لخصته من كتابي الكبير الذي جمعت فيه المعجزات
المصطفوية والخصايص النبوية بدلائلها
وتتبعت فيه الاحاديث الواردة في منصب النبوة
وعظيم فضايلها اقتصرت على ايراد الخصايص
سردا وجمعا وميزت فيه كل نوع من انواعها تمييزا
وسميته انموذج اللبيب في خصايص الحبيب
وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب
وينحصر في بابين الباب الاول في الخصايص
التي اختص بها عن جميع الانبيا ولم يوتها نبي
قبله وفيه اربعة فصول الفصل الاول
فيما اختص به في ذاته في الدنيا خص صلى الله
عليه وسلم بانه اول النبيين خلقا وبتقدم

نبوته فكان نبيا صلى الله عليه وسلم وادم منجدل
في طينته وبتقدم اخذ الميثاق عليه وانه اول من
قال بلى يوم الست بربكم وخلق ادم وجميع المخلوقات
لاجله وكتابة اسمه الشريف على العرش وكل سماء
والجنان وما فيها وسائر ما في الملكوت وذكر
الملائكة له في كل ساعة وذكر اسمه الشريف
في الاذان في عهد ادم وفي الملكوت الاعلى
واخذ الميثاق على النبيين ادم فمن بعده ان
يؤمنوا به وينصروه والتبشير به في الكتب
السابقة ونعته فيها ونعت اصحابه وخلفايه
وامته وحجب ابليس من السموات لمولده وشق
صدره في احد القولين وهو الاصح وجعل
خاتم النبوة بظهره بازا قلبه حيث يدخل
الشيطان وسائر الانبيا كان الخاتم في عينهم
وبان له الف اسم وباشتقاق اسمه من اسم الله
تعالى وبانه سمي من اسما الله تعالى بنحو سبعين
اسما وبانه سمي احمد ولم يسم به احد قبله وقد
عدت هذه من الخصايص في حديث مسلم
وباظلال الملائكة له في سفره وبانه ارجح الناس

عقلا وبانه اولى كل الحسن ولم يوت يوسف الاشطره
وبعظم تلاثا عند ابتداء الوحي وبرويته جبريل في صورته
التي خلق عليها عد هذه البيهقي وبانقطاع الكهانة
لبعثة وحراسة السماء من استراق السمع والرجم
بالشهب عد هذه ابن سبع وباحيائه ابويه
حتى آمنا وبوعده بالعصمة من الناس وبالاسراء
وما تضمنه من اختراق السموات السبع والعلو
الى قاب قوسين ووطيء مكانا ما وطيء نبي
مرسل ولا ملك مقرب واحياء الانبياء له
وصلاته اماما بهم وبالملائكة واطلاعه على الجنة
والنار عد هذه البيهقي ورؤيته من ايات
ربه الكبرى وحفظه حتى ما زاغ البصر وما
طغى ورويته للباري تعالى مرتين وبركوب
البراق في احد القولين وقتال الملائكة معه
وسيرهم معه حيث سار يمشون خلف ظهره
وبانتهاء الكتاب وهو انه لا يقرأ ولا يكتب وبان
كتابه معجز ومحفوظ من التبديل والتحريف
على ممر الدهور ومشتمل على ما اشتملت عليه جميع
الكتب وزيادة وجامع لكل شيء ومستغن عن

غيره

لهم التخيير بين القصاص والدية وشرع لهم دفع
الصايل وكانت بنو اسرايل كتب عليهم اذا الرجل
يبسط يده الى الرجل لا يمتنع منه حتى يقتله او يدعه
قاله مجاهد وابن جريج وحرم عليهم كشف العورة
والنوح على الميت والتصوير وشرب المسكر والات
الملاهي ونكاح الاخت وابي الذهب والفضة والحرير
وحلي الذهب على رجالهم والسجود لغير الله وكان تحية
من قبلنا فاعطينا مكانه السلام وكرهت لهم المحاريب
وعصمنا من الاجتماع على الضلالة ومن ان يظهر
اهل الباطل على اهل الحق ومن ان يدعو عليهم نبيهم
بدعوة فيهلكوا واجارهم حجة واختلافهم رحمة وكان
اختلاف من قبلهم عذابا والطاعون لهم رحمة وكان
على من قبلهم عذابا وما دعوا به استجيب لهم ويؤمنون
بالكتاب الاول والكتاب الاخر ويحجون البيت الحرام
لا يئسون عنه ابدا ويغفر لهم الذنب بالوضوء
وتبقى الصلاة لهم نافلة ويأكلون صدقاتهم في
بطونهم ويثابون عليها ويعجل لهم الثواب
في الدنيا مع ادخاره في الاخرة وتتناثر الجبال
والاشجار بمرورهم عليها لتسبيحهم ولقد يسر

وتفتح ابواب السما لاعمالهم وارواحهم وتتباشر
بهم الملايكة ويصلي عليهم الله وملايكته قال سفيان
ابن عيينة اكرم الله امة محمد صلى الله عليه وسلم
فصلي عليهم كما صلي على الانبيا فقال تعالى هو
الذي يصلي عليكم وملايكته ويقبضون على قبورهم
وهم شهدا عند الله وتوضع المايدة بين ايديهم فما
يرفعونها حتى يغفر لهم ويلبس احدهم الثوب
فما يقمصه حتى يغفر له وصديقهم افضل من
الصديقين وهم علما حلما كادوا ان يكونوا
كلهم انبيا ولا يخافون في الله لومة لائم واذلة
على المومنين اعزة على الكافرين وقربانهم الصلوة
وقربانهم دماؤهم وستر على من لم يتقبل عليه منهم
وكان من قبلهم يجتمع اذا لم تاكل النار قربانه ويغفر
لهم الذنوب بالاستغفار والندم لهم توبة قال رزين
وروي ان ادم قال ان الله اعطى امة محمد اربع
كرامات لم يعطنيها كانت توبتي بمكة واحدهم
يتوب في كل مكان وسلبت توبتي حين عصيت
وهم لا يسلبون شيا بهم اذا عصوا وفرق بيني
وبين زوجي واخرجت من الجنة قال وكان بنو

اسرايل

اسرايل اذا اخطا احدهم حرم عليه كل طيب من الطعام
وتصبح خطيئته مكتوبة على باب داره انتهى ووعدوا
ان لا يهلكوا بجوع ولا بعدو من غيرهم بسنة صلاحهم
ولا يفرق ولا يعذبوا بعذاب عذب به من قبلهم واذا شهد
اثنان منهم لعبد وجبت له الجنة وكان الامم السابقة
اذا شهد له مايه وهم اقل الامم عملا واكثرهم اجرا واقصرهم
اعمارا وكان الرجل من الامم السابقة اعبد منهم بثلاثين
ضعفا وهب لهم عند المصيبة الصلاة والرحمة والهدى
واوتوا العلم الاول والعلم الاخر وفتح عليهم خزائن
كل شي حتى العلم واوتوا الاسناد والانساب والاعراب
وتصنيف الكتب وحفظ سنة نبيهم قال ابو علي
الجبايي خص الله هذه الامة بثلاثة اشيا لم يعطها
من قبلها الاسناد والانساب والاعراب وقال ابن
العربي في شرح الترمذي لم يكن قط في الامم من انتهى
الى حد هذه الامة من التصرف في التصنيف والتحقيق
والاجتهاد في ميدانها من التفريع والتدقيق وقال
القرافي في شرح المحصول من خصايصه ان الواحد
من امته يحصل له في العمر القصير من العلوم والفهوم
ما لا يحصل لاحد من الامم السابقة في العمر الطويل

قال ولهذا بقيا المجتهدين من هذه الامة من العلوم دق
والاستنباطات والمعارف ما تقصر عنه اعمارهم انتهى
وقال قتادة اعطى الله هذه الامة من الحفظ شيا لم يعط
احدا من الامم قبلها خاصة خصهم الله تعالى بها وكرامة
اكرمهم بها ولا تزال طايفة منهم على الحق حتى يأتي امر الله
ولا تخلو الارض من مجتهد فيهم قايم لله بالحجة حتى يتراءى
الزمان بتزلزل القواعد وتاتي اشراط الساعة الكبرى
ويبعث الله تعالى لهذه على راس كل مايتسنة من يجدد
لهم امر دينهم حتى يكون فيما اخبرنا به عيسى ابن مريم
وفيهم اقطاب واوتاد ونجبا وابدال عدد هذه القوانين
في شرح التعرف ومنهم من يصلي اماما بعيسى ابن مريم
ومنهم من يجري مجرى الملايكة في الاستغناء عن الطعام
بالتسبيح ويقاتلون الدجال وعلماؤهم كانبياء بني اسرايل
وتسمع الملايكة في السما اذانهم وتلبيتهم وهم الحامدون
لله على كل حال ويكبرون في كل شرف ويسبحون عند
كل هبوط ويقولون عند ارادة الامر انعله ان شاء الله
واذا غضبوا هللوا واذا تنازعوا سبحوا واذا ارادوا
امرا استخاروا الله ثم ركبوه واذا استووا على ظهور
دوابهم حمدوا الله ومصاحفهم في صدورهم وسابقهم

سابق

سابق ويدخل الجنة بغير حساب ومقتصدهم ناج
ويحاسبون حسابا يسيرا وظالمهم مغفور له وليس منهم
احد الا مرحوما ويلبسون الوان ثياب اهل الجنة ويراعون
الشمس للصلاة وهم امة وسط عدول بتزكية الله تعالى
وتحضرهم الملايكة اذا قاتلوا وافترض عليهم ما افترض
على الانبيا والرسل وهو الوضوء والغسل من الجنابة
والحج والجهاد واعطوا من النوافل ما اعطي الانبيا وقال
الله تعالى في حق غيرهم ومن قوم موسى امة يهدون بالحق
وبه يعدلون وقال في حقهم ومن خلقنا امة يهدون
بالحق وبه يعدلون ونودوا بايها الذين امنوا ونوديت
الامم في كتبها بايها المساكين وشتان ما بين الخطابين
وقال الدميري في شرح المنهاج قال بعض العلما خاطب الله
تعالى هذه الامة بقوله اذكروني اذكركم فامرهم ان يذكروه
بغير واسطة وخاطب بني اسرايل بقوله اذكروا نعمتي
فانهم لم يعرفوا الله الا بالايه فامرهم ان يقصدوا
المنعم ليصلوا بها الى ذكر المنعم قال الزركشي في الخادم
وما كان مجتمعا فيه صلى الله عليه وسلم من الاخلاق والمعجزات
صار متفرقا في امته بدليل انه كان معصوما وامته
اجماعها معصوم قال بعضهم ولهذا لما اودع الله

اسواره في امته وخيربين الحياة والموت اختار الموت
ولم يحصل لموسى ذلك وجاء ملك الموت فلطمه وهم
اكثر الامم اياما ومملوكين وفي تفسير ابن ابي حاتم
عن عكرمة قال لم تكن امة دخل فيها من اصناف الناس
غير هذه الامة وفي الحديث لما انزلت واسابقون
الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم
باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه قال صلى الله
عليه وسلم هذه لامتي كلها وليس بعد الرضى سخط وقال
معاوية ما اختلفت امة قط الا غلب اهل باطلها اهل
حقها الا هذه الامة وفي شرح الرسالة للجزولي قيل
اهل القبلة اسم خصت به امة محمد صلى الله عليه وسلم
وفي سنن ابي داود حديث لن يجمع الله على هذه الامة
سيفين سيفا منها وسيفا من عدوها وقال ابن
مسعود لا يحل في هذه الامة التجريد ولا المد ولا الغل
ولا الصفد يعني لا تجرد ثيابه ولا يمد عند اقامة
الحدود بل يضرب قاعدا وعليه ثوبه وفي الحديث
لا ترث ملة ملة ولا تجوز شهادة ملة على ملة
الا امة محمد فان شهاداتهم تجوز على من سواهم وقال
ابن الجوزي بدو السوابع كان على التخفيف ولا يعرف

في شرع نوح وصالح وابراهيم تثقيل ثم جاء موسى
بالتشديد والاثقال وجاء عيسى بخفة ذلك وجاءت
شريعة نبينا صلى الله عليه وسلم بنسخ تشديد اهل
الكتاب ولا يطلق بتسهيل من كان قبلهم فهي على
غاية من الاعتدال الباب الثالث فيما اختص به
في ذاته في الاخرة اختص صلى الله عليه وسلم بانه
اول من تنشق عنه الارض واول من يفيق من الصعقة
وانه يحشر في سبعين الف ملك ويحشر على البراق
ويؤذن باسمه في الموقف ويكسى في الموقف اعظم
الحلل من الجنة وانه يقوم عن يمين العرش وبالمقام
المحمود وانه صلى الله عليه وسلم بيده لواء الحمد وادم
فمن دونه تحت لوائه وانه امام النبيين يومئذ
وقائدهم وخطيبهم واول من يؤذن له في السجود
واول من يرفع راسه واول من ينظر الى الله تعالى
واول شافع واول مشفع ويسال في غيره وكل
الناس يسالون في انفسهم وبالشفاعة العظمى
في فصل القضاء وبالشفاعة في ادخال قوم الجنة
بغير حساب وبالشفاعة في من استحق النار ان لا
يدخلها وبالشفاعة في رفع درجات ناس في الجنة

كما جوز النووي لخصائص هذه الامة والتي قبلها وردت
به الاحاديث في التي قبل وصرح به القاضي عياض وابن
دحية وبالشفاعة في اخراج عموم امته من النار حتى
لا يبقى منهم احد ذكره السبكي وبالشفاعة لجماعة من
صلحاء المومنين ليتجاوز عنهم في تقصيرهم في الطاعات
ذكره القرطبي في العروة الوثقى وبالشفاعة في الموقف
تخفيفا عن الحاسب وبالشفاعة فيمن خلد في النار
من الكفار ان يخفف عنهم العذاب وبالشفاعة في
اطفال المشركين ان لا يعذبوا وسالربة ان لا يدخل
النار احد من اهل بيته فاعطاه ذلك وانه اول
من يجوز على الصراط وان له في كل شعرة من وجهه ورأسه
نورا وليس للانبيا الا نوران ويومر اهل الجمع بغض
ابصارهم حتى تمر ابنته على الصراط وانه اول من
يفرع ابواب الجنة واول من يدخلها وبعده ابنته
وبالكوثر زاد ابو سعيد وابن سراقة وبالحوض قلت
لكن ورد ان لكل نبي حوضا وفي اثر في خصائصه وان
حوضه اعرض الحياض واكثرها واردا وبالوسيلة
وهي اعلى درجة في الجنة وقال عبد الجليل القصري في شعب
الايمان الوسيلة التي اختص بها هي التوسل وذلك

ان النبي صلى الله عليه وسلم يكون في الجنة بمنزلة الوزير
من الملك بغير تمثيل لا بصل اي احد سبق الا بواسطته
وقوايم منبره رواتب في الجنة ومنبره على ترعة من ترع
الجنة وما قبره ومنبره روضة من رياض الجنة ولا
يطلب منه شهيد على التبليغ ويطلب من سايرالانبيا
ويشهد لجميع الانبيا بالبلاغ وكل سبب ونسب منقطع
يوم القيامة الا سببه ونسبه فقيل معناه ان امته
ينسبون اليه يوم القيامة وامم سايرالنبيين لا ينسبون
اليهم وقيل ينتفع يومئذ بالنسبة اليه ولا ينتفع
بسايرالانساب ويكسى ادم به صلى الله عليه وسلم
في الجنة دون سايرولده تكريما له فيقال له ابو محمد
ووردت احاديث في اهل الفترة انهم يمتحنون يوم القيامة
فمن اطاع دخل الجنة ومن عصى دخل النار قال بعضهم
والظن بالبقية كلهم ان يطيعوا عند الامتحان لتقر
بهم عينه ووردان درج الجنة بعدد آي القران
وانه يقال لصاحبه اقرا وارق فاخر منزلة عند
اخر اية يقرؤها ولم يرد في سايرالكتب مثل ذلك
ويخرج من هذا خصيصية اخرى وهو انه لا يقرأ
في الجنة الا كتابه ولا يتكلم في الجنة الا بلسانه وفي

تفسير ابن ابي حاتم عن سعيد بن ابي هلال انه بلغه ان
المقام المحمود يوم القيامة يكون بين الجبار وبين
جبريل فيقعده بمقامه ذلك اهل الجمع وفي حديث
انا اول من يقرع باب الجنة فيقوم الخازن فيقول من انت
فاقول انا محمد فيقول اقوم فافتح لك ولم اقم لاحد
قبلك ولا اقوم لاحد بعدك الفصل الرابع
فيما اختص به في امته وفي اخره اختص صلى الله عليه
وسلم بان امته اول من تنشق عنهم الارض عن الامم
ويأتون يوم القيامة غرا محجلين من اثار الوضوء
ويكونون في الموقف على كوم عال ولهم نور ليس لانبيا
وليس لغيرهم الا نور واحد ولهم سيما في وجوههم
من اثر السجود ويسعى نورهم بين ايديهم وبأيمانهم
كتبهم بايمانهم ويمرون على الصراط كالبرق والريح
ويشفع محسنهم في مسيئهم ومعجل عذابها
في الدنيا وفي البرزخ لتوافي القيامة محصة وتدخل
قبورها بذنوبها وتخرج منها بلا ذنوب ممحص
عنها باستغفار المؤمنين لها ولها ما سعت وما
سعي لها وليس لمن قبلهم الا ما سعى قاله عكرمة
ويقضي لهم قبل الخلايق ويغفر لهم المحرمات وهم

اثقل

اثقل الناس ميزانا ونزلوا منزلة العدول عن الحكام
فيشهدون على الناس ان رسلهم بلغتهم ويعطي
كل منهم يهوديا او نصرانيا فيقال له يا مسلم هذا
فداؤك من النار ويدخلون الجنة قبل سائر الامم
ويدخل منهم الجنة سبعون الفا بغير حساب واظنهم
كلهم في الجنة وليس ذلك لسائر الامم في احد احتمالين
للسبكي في تفسيره وذكر الامام فخر الدين ان من كانت
معجزته اظهر يكون ثواب امته اقل قال السبكي لا هذه
الامة فان معجزات نبينا اظهر وثوابنا اكثر من ثواب
سائر الامم واهل الجنة مائة وعشرون صفا هذه
الامة منها ثمانون وسائر الامم اربعون ويتجلى الله
عليهم فيرونه ويسجدون له باجماع اهل السنة
وفي الامم السابقة احتمالان لابن ابي جمرة وفي فوائد
القاضي ابي الحسين ابن المهتدي من حديث ابن عمر
مرفوعا كل امة بعضها في الجنة وبعضها في النار
الا هذه الامة فانها كلها في الجنة وفي مصنف عبد الرزاق
عن الربيع انه قرا في بعض الكتب ان ولد الزنا لا يدخل
الجنة الى سبعة اباء فخفف الله عن هذه الامة فجعلها
الى خمسة اباء الباب الثاني في الخصايص

التي اختص بها عن امته ومنها ما علم مشاركة الانبيا
فيه ومنها ما لم يعلم وفيه اربع فصول الفصل
الاول فيما اختص به من الواجبات والحكمة فيه
زيادة الزلفى والدرجات خص صلى الله عليه وسلم
بوجوب صلاة الضحى والوتر والتهجد اي صلاة الليل
والسواك والاضحية والمشاورة على الاصح في الستة
وركعتي الفجر لحديث في المستدرك وغسل الجمعة ورد
في حديث واجب واربع عند الزوال ورد عن سعيد
ابن المسيب قيل وبالوضوء لكل صلاة ثم نسخ
وبالوضوء كلما احدث فلا يكلم احدا ولا يرد سلاما
حتى يتوضأ ثم نسخ قيل وبالاستعاذة عند القراءة
ومصابرة العدو الكثير وان كثر عددهم واذا
بارز رجلا في الحرب لم يكف عنه قبل قتله وتغيير
المنكر ووجه الخصوصية فيه من وجوه انه في حقه من
فرائض الاعيان وفي حق غيره من فرائض الكفايات
ذكره الجرجاني في الشافي وانه يجب عليه اظهار الانكار
ولا يجب الاظهار على امته ذكره صاحب الذخاير
وانه لا يسقط عنه للخوف فان الله وعده بالعصمة
بخلاف غيره ذكره في الروضة ولا اذا كان المرتكب

بزبده الانكار اغترارا بالا يتوهم اباحته بخلاف
سائر الامم ذكره السمعاني في القواطع ووجوب
الوفا بوعده كضمان غيره بخلاف سائر الامة ذكره
الجوري وطائفة وقضا دين من مات من المسلمين
معسرا على الصحيح وتخيير نسائه في فراقه واختياره
على الصحيح وامساكهن بعده ان اختارنه في احد
الوجهين وترك التزوج عليهن والتبديل لهن مكافا
لهن ثم نسخ ذلك لتكون المنة له صلى الله عليه وسلم
وان يقول اذا رأى ما يعجبه لبيك ان العيش عيش
الاخرة في وجه حكاه في الروضة واصلها وان
يؤدي فرض الصلاة كاملة لا خلل فيها ذكره
الماوردي وغيره واتمام كل تطوع شرع فيه حكاه
في الروضة واصلها وان يدفع بالتي هي احسن
وكلف من العمل وحده ما كلف الناس باجمعهم
وكان مطالبا برؤية مشاهدة الحق مع معاشرة
الناس بالنفس والكلام ذكر الثلاثة ابن سبع
وابن القاص في تلخيصه وقال ابو سعيد في شرف
المصطفى وكلف من العمل ما كلف الناس باجمعين
وبين الامرين فرق وكان يوخذ عن الدنيا حالة

الوجي ولا يسقط عنه الصوم والصلاة وسائر الاحكام
ذكره في زوائد الروضة عن ابن القاص والقفال وجزم به
ابن سيبع وكان يغان على قلبه فيستغفر الله سبعين
مرة ذكره ابن القاص ونقله ابن المقن في خصايصه
وعبارة ابي سعيد في شرف المصطفى ويستغفر كل يوم
سبعين مرة ولا يدري وعبارة رزين في خصايصه
ومما وجب عليه ان يستغفر الله تعالى في كل يوم سبعين
مرة وعد ايضا في خصايصه ان الركعتين بعد العصر
كانت واجبة عليه وان جميع نوافله كانت فرضا
لان النفل انما هو للجبار ولا نقص في صلاته حتى تجبر
وانه خص بصلاة خمسين صلاة في كل يوم وليلة
على وفق ما كان ليلة الاسرا واورد الاحاديث في صلاته
غير الخمس فبلغت مايتي ركعة وانه كان اذا مر بنائم
في وقت الصلاة ايقظه وهو امتثال قوله ادع الى
سبيل ربك قال وخص بوجوب العقيقة والاثابة
على الهدية والاغلاظ على الكفار وتحريض المومنين
على القتال واوجب عليه التوكل وحرم عليه الادخار
وكان يموت عيال من مات معسرا ويودي الجنايات
عمن لزمته وهو معسر وكذلك الكفارات قال

ومما وجب عليه الصبر على ما يكره وصبر نفسه مع
الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه
والرفق وترك الغلظة وابلاغ كل ما انزل اليه
وخطاب الناس بما يفعلون والدعا لمن ادى صدقة
ماله وقيل ان كل ما كان يتقرب به كان واجبا عليه
وان لا يعد وعدا او يعلق امرا على غد بغير استثناء
انتهى ما اورده رزين وقال ابو سعيد كان يجب عليه
حفظ اموال المسلمين وكانت الامامة في حقه افضل
من الاذان في وجه حكاه الجرجاني في الشافي لانه لا يقر
على السهو والغلط بخلاف غيره وهذا الوجه ينبغي
ان يقطع به ويجعل محل الخلاف في التفضيل بين الامامة
والاذان في غيره وذكر بعض الحنفية ان في عهده
لا يسقط فرض الجنازة الا بصلاته فيؤول الى ان
صلاة الجنازة في حقه فرض عين وفي حق غيره فرض
كفاية الفصل الثاني فيما اختص به من
المحرمات اختص صلى الله عليه وسلم بتحريم الزكاة والصدقة
والكفارات عليه والمنذورات قال البلقيني وخرجت
على ذلك انه كان يحرم عليه ان يوقف عليه معينا لان
الوقف صدقة تطوع قال وفي الجواهر للنهروني ما يوديه

فانه قال صدقة التطوع كانت حراما عليه على الصحيح وعن
ابي هريرة ان صدقة الاعيان كانت حراما عليه دون
العامة كالمساجد ومياه الابار انتهى وتحريم الزكاة
على اله قيل والصدقة ايضا وعليه املاكه وعلى موالي
اله في الاصح وعليه وجاته بالاجماع حكاه ابن عبد البر
وتحريم كون اهله عمالا على الزكاة في الاصح وصرف النذر
والكفارة اليهم واكل ثمن احد من ولد اسماعيل وورد
به حديث في المسند ولم ار من تعرض له واكل ماله
رائحة كريهة والاكل منكيا في احد الوجهين فيهما
والاصح في الروضة كراهتهما قال ابو سعيد في شرف
المصطفى وكره الضب وتحريم الكتابة والشعر
قال الماوردي وكذا روايته والقراءة في الكتاب
وقال النووي في التهذيب قيل كان يحسن الخط ولا
يكتب ويحسن الشعر ولا يقوله والاصح انه كان
لا يحسنه ولكن كان يمر بين جيد الشعر ورديه
انتهى وتزوج لامته اذا لبسها حتى يقاتل او يحكم الله
بينه وبين عدوه وكذلك الانبيا قال ابو سعيد
وابن سراقة وكان لا يرجع اذا خرج الى الحرب ولا
ينهزم اذا لقي العدو وان كثر عليه العدد والمن

ليستكثر اي ان يهدي هدية ليثاب اكثر منها
ومد الاعين الى ما متع به الناس والى زهرة الحياة
الدنيا وخائنة الاعين وهي الايما الى مباح
من قتل او ضرب على خلاف ما يظهر وكذلك الانبيا
وان يخدع في الحرب فيما ذكره ابن القاص وخالفه
الجمهور والصلاة على من عليه دين ثم نسخ وامساك
كارهته وتحرم عليه مؤبدا في احد الوجهين
ونكاح من لم تهاجر في احد الوجهين ونكاح
الكتابية قيل والتسري بها ونكاح الامة ذات
المسلمة ولو قدر نكاح حرة كان ولده منها
حرا ولا تلزمه قيمته ولا يشترط في حقه حينئذ
خوف العنت ولا فقد الطول وله الزيادة على
واحدة قال امام الحرمين ولو قدر نكاح غرور
في حقه لم تلزمه قيمة الولد قال ابن الرفعة وفي
تصور ذلك في حقه نظر وقال البلقيني لا يتصور
في حقه قط اضطرارا الى نكاح الامة بل لو اعجبته
امة وجب على مالكها بذلها اليه هبة قياسا
على الطعام وكان اذا خطب امراة فرد لم يعد
كذا في حديث مرسل ويحتمل التحريم والكراهة

قياسا على امساك نهار رهضة ولم ار من تعرض له وعد
ابن سبع من خصائصه تحريم الاغارة اذا سمع التكبير
وعد القضاعي وغيره من خصائصه انه لا يقبل
هدية مملوك ولا يستعين به ولا يشهد على جور
وحرم عليه شرب الخمر من اول ما بعث قبل ان تحرم
على الناس بنحو عشرين سنة فلم يبح له قط
وفي الحديث اول ما نهاني عنه ربي بعد عبادة الاوثان
شرب الخمر وملاحاة الرجال ونهى عن التغرير
وكشف العورة من قبل ان يبعث بخمس سنين
وقالت عايشة ما رايت منه ولا راى مني ونهى عليا
عن انزا الحمر على الخيل نهيا خاصا عد هذه رزين
وكان لا يصلي على من غل ولا على من قتل نفسه وفي
المستدرك عن ابي قتادة قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم اذا دعي الى جنازة سال عنها فان اثني
عليها خيرا صلى عليها وان اثني عليها غير ذلك
قال لاهلها شانكم بها ولم يصل عليها وفي سنن
ابي داود حديث ما ابالي ما اتيت ان انا شربت
ترياقا او تعلقت تميمة او قلت الشعر من قبل
نفسي قال ابو داود هذا كان للنبي صلى الله عليه

وسلم خاصة وقد رخص في الترياق لغيره اذا كان
بعد نزول البلا الفصل الثالث فيما اختص به
من المباحات اختص صلى الله عليه وسلم باباحة المكث
في المسجد جنبا والعبور فيه عند المالكية وان لا
ينتقض وضوؤه بالنوم ولا باللمس في احد القولين
وهو الاصح قبل وباباحة استقبال القبلة واستدبارها
حاله قضا الحاجة حكاه ابن دقيق العيد في شرح
العمدة وباباحة الصلاة بعد العصر وقضا الراتبة
بعد العصر عند قوم وحمل الصغيرة في الصلاة
فيما ذكره بعضهم وبالصلاة على الغايب عند الجميع
وعلى القبر عند المالكية وبجواز صلاة الوتر على الراحلة
مع وجوبه عليه ذكره في شرح المهذب وقاعدا ذكره
في الخادم وكان يجهر فيه وغيره يسر وبالامامة
جالسا فيما ذكره قوم وبجواز استخلافه في الامامة
كما وقع لابي بكر الصديق حين تاخر وقومه فيما قاله
جماعة وبان يصلي الركعة الواحدة بعضها من قيام
وبعضها من قعود فيما ذكره بعض السلف وقال
ان ذلك ممنوع لغيره والقبلة في الصوم مع قوة
شهوته والوصال والسواك بعد الزوال وهو

صائم ذكره رزين قيل والصوم جنبا حكاه الطحاوي
واباحة دخول مكة بغير احرام واستمرار الطيب في
الاحرام فيما ذكره المالكية وفهم من شاء على طعامه وشرابه
زاد رزين ولباسه اذا احتاج ويجب على المالك البذل
وان هلك يفدي بمحجته محجمة رسول الله صلى الله
عليه وسلم واباحة النظر الى الاجنبيات والخلوة
بهن وارداقهن ونكاح اكثر من اربع نسوة وكذا
الانبيا والنكاح بلفظ الهبة وبلا مهر ابتدا وانتها
وبصداق مجهول ذكره الروياني في البحر وبلا ولي
وبلا شهود وفي حال الاحرام وبغير رضى المراة فلو
رغب في نكاح امراة خلية لزمها الاجابة واجبرت
وحرم على غيره خطبتها بحرد الرغبة او مزوجة
وجب على زوجها طلاقها لينكحها قال الغزالي في
الخلاصة وله حينئذ نكاحها من غير انقضاء عدة وكان
له ان يخطب على خطبة غيره وتزويج المراة ممن شاء
بغير اذنها ولا اذن وليها وتزويجها لنفسه وتولي
الطرفين بغير اذنها ولا اذن وليها وله اجبار الصغيرة
من غير بنات الله وزوج ابنة حمزة مع وجود عمها العباس
فقدم على الاقرب وقال لام سلمة مري ابنك ان يزوجك

واما الشافعية فيندب عند ارادة الاحرام
الغسل فلا خصوصية

فزوجها وهو يومئذ صغير لم يبلغ وزوجه الله
زينب فدخل عليها بتزويج الله بغير عقد من نفسه
وعبر في الروضة عن هذه بقوله وكانت المراة تحل له
بتحليل الله وقال ابو سعيد في شرف المصطفى وكان
كفوا لكل احد واذا تزوج بولي فاسق او اعمى او اخرس
جاز له انتهى وله نكاح المعتدة من غيره في وجه
حكاه الرافعي والجمع بين المراة واختها وعمتها
وخالتها في احد الوجهين وبين المراة وابنتها
في وجه حكاه الرافعي وقال رزين في خصائصه
اذا وطئ جارية بملك اليمين لم تثبت الحرمة في امها
ولا بنتها ولا اختها حتى يمتنع الجمع بينهن فيحتمل
ان يكون هذا هو الوجه المحكي في الشرح والروضة
ويحتمل ان يكون غيره وبان يفرق في ذلك بين الامة
والزوجة وعتق امته وجعل عتقها صداقها واصدق
جويرية عتق اسري قومها ونكاح من لم تبلغ فيما
ذهب اليه كهن شبرمه للمن الاجماع على خلافه وترك
القسم بين ازواجه في احد الوجهين وهو المختار وقال
ابن العربي في شرح الترمذي ان الله خص نبيه
باشيا في النكاح منها انه اعطاه ساعة لا يكون

لازواجه فيها حتى يدخل فيها على جميع ازواجه
فيفعل ما يريد بهن ثم يدخل عند التي يكون الدور
لها ولا يجب عليه نفقتهن في وجه كالمهر وعلى
الوجوب لا يقدر ولا ينحصر طلاقه في الثلاث
في احد الوجهين وعلى الحصر قيل تحل له من غير
محلل وقيل لا تحل له ابدا وتحيره نساء صريح
في وجه وفي حق غيره كناية قطعا وعلى الصراحة
يكون بائنا يوجب تحريم الابد في وجه بخلاف
غيره ومرجع هذه الخصايص الى ان النكاح في
حقه كالتسري في حقنا وحرمته فلم تحرم على
ولم تلزمه كفارة وكان له ان يستثني في كلامه
بعد حين منفصلا واصطفاء ما شاء من الغنيمة
قبل القسمة من جارية وغيرها وكذا من الفيء
ذكره ابن كج في التجريد وخمس خمس الفيء والغنيمة
واربعة اخماس الفيء وكان له الانفال بفعل فيها
ما يشاء وذكر مالك من خصايصه انه لم يكن يملك
الاموال انما كان له التصرف والاخذ بقدر كفايته
وعند الشافعي وغيره يملك وان يحمي الموات لنفسه
فلا ينتقض ما حماه ومن اخذ شيئا مما حماه

ضمنه

ضمنه بقيمته في الاصح بخلاف ما حماه غيره من
الائمة لو رعاه ذو قوة فلا عزم عليه والقتال
بمكة وحمل السلاح والقتل بها والقتل بعد الامان
ولعن من شاء بغير سبب ويكون له رحمة والقضاء
بعلمه ولو في الحدود وفي غيره خلاف ولنفسه ولولده
وان يشهد لنفسه ولولده وان يقبل شهادة من
يشهد له ولولده وقبول الهدية بخلاف غيره من
الحكام ولا يكره له الفتوى والقضاء في حال الغضب
ذكره النووي في شرح مسلم ولو قال لفلان على
فلان كذا جاز لسامعه ان يشهد بذلك ذكره شارح
الروياني في روضة الحكام وكان له قتل من اتهمه
بالزنا من غير بينة ولا يجوز ذلك لغيره ذكره ابن رجيم
وكان له ان يدعو لمن شاء بلفظ الصلاة وليس لنا ان نصلي
الا على نبي او ملك وضحى عن امته وليس لاحد ان
يضحي عن الغير بغير اذنه واكل من طعام الفجاءة مع
تخمسه ذكره ابن القاص والكرها البيهقي
وقال انه مباح للامة والنهي لم يثبت وله ان يجمع
في الظهيرة بينه وبين الله تعالى بخلاف غيره ذكره ابن
عبد السلام وغيره وله قتل من سبه او هجاه عمد

هذه ابن جرير الصحيح سبع وكان يقطع الاراضي قبل فتحها
لان الله ملكه الارض كلها وافتى الغزالي بكفر من عارض
اولاد تميم الداري فيما اقطعهم وقال انه صلى الله عليه وسلم
كان يقطع ارض الجنة فارض الدنيا اولى وذكره الشيخ
تاج الدين ابن عطاء الله في التنوير ان الانبياء لا تجب
عليهم الزكاة لانهم لا ملك لهم مع الله انما كانوا يشاركون
ما في ايديهم من ودايع الله لهم يبذلونه في اوان بذله
ويمنعونه في غير محله ولان الزكاة انما هي طهرة لما عسى
ان يكون ممن اوجبت عليه والانبياء مبرؤن من الدنس
لعصمتهم وعقد المساقاة مع اهل خيبر الى مدة بينة بقوله صلى
اقركم ما اقركم الله لانه كان يجوز بحي الوحي بالنسخ ولا يكون
ذلك بعده وحلق لا يحمل الا شعرين ثم حملهم وقال
لست انا حملتكم ولكن الله حملكم ولم يترتب عليه حنث
ولا كفارة وعانق جعفرا عند قدومه من السفر فقال
مالك هو خاص به وكرهها لغيره وقال الخطابي زعم
بعضهم ان المن على الأسرى الوارد في قوله تعالى
فاما منا بعد واما فداء كان خاصا بالنبي صلى الله عليه وسلم
دون غيره الفصل الرابع فيما اختص به من الكرامات
والفضايل اختص صلى الله عليه وسلم بمنصب الصلاة

وبانه

وبانه لا يورث وكذلك الانبياء فلهم ان يوصوا بكل ما لهم
صدقة وبان ماله باق بعد موته على ملكه ينفق منه على اهله
في احد الوجهين وصححه امام الحرمين وانه لو قصده ظالم
وجب على من حضره ان يبذل نفسه دونه حكاه في زوايد
الروضة عن جماعة من الاصحاب قال قتادة وكان
من خصايصه انه اذا اخذ ابنفسه وجب على كل احد الخروج
معه لقوله تعالى ما كان لاهل المدينة ومن حولهم من الاعراب
ان يتخلفوا عن رسول الله ولم يبق هذا الحكم مع غيره من
الخلفا انتهى وكان اذا حضر الصف يحرم على من معه ان يولوا
الدبر بل لا ينهزموا وينزكوه قاله قتادة والحسن وذهبا
الى ان الفرار من الزحف بعده ليس من الكباير وكان الجهاد في
عهده فرض عين في احد الوجهين عندنا وهو بعده من فروض
الكفاية ورايت في بعض المجاميع عن التكرر بتي ان مهر المثل
لا يتصور في بنته لانه لا مثل لها وهو حسن بالغ وحرم
رويته اشخاص ازواجه في الازار كما صرح به القاضي عياض
وخيره وبحثي وجوههن واكفهن لشهادة او غيرها
وسوا لهن مشافهة وصلاتهن على ظهر البيوت وقال بعضهم
ان ازواجه صلى الله عليه وسلم اذا ارضعن الكبير دخل عليهن
فكان ذلك لهن خاصة وغاير الناس لا يكون الا ما كان

في الصفر وقال طاووس كان لهن رضعات معلومات
ولسائر النساء رضعات معلومات وورد انها عشر رضعات
لهن ولغيرهن خمس وانهن امهات المومنين ووجوب
جلوسهن بعده في البيوت وتحريم خروجهن ولو لحج او
عمرة في احد القولين واباح لهن ولاله الجلوس في المسجد مع
الحيض والجنابة وكذا العبور عند المالكية وان تطوعه
في الصلاة قاعدا كمتطوعه قائما بلا عذر وان عمله له
نافلة ويخاطبه المصلي بقوله السلام عليك ايها النبي
ورحمة الله وبركاته ولا يخاطب غيره وكان يجب علي من
دعاه وهو في الصلاة ان يجيبه ولا تبطل صلاته
وكذلك الانبيا ومن تكلم وهو يخطب بطلت جمعته
وكان يجب الاستماع والانصات لقراته اذا قرا في الصلا
الجهرية وعند نزول الوحي وقال مجاهد في قوله تعالى
اذا قيل لكم تفسحوا في المجلس فافسحوا مجلس النبي صلى الله
عليه وسلم خاصة وقال جابر بن عبد الله ليس على
من ضحك في الصلاة اعادة وضوا انما كان ذلك منهم
حين ضحكوا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم
والنكاح في حقه عبادة مطلقا كما قال السبكي وهو في
حق غيره ليس بعبادة عندنا بل من المباحات والعبادة

عارضة

عارضة له والكذب عليه كبيرة وليس كالكذب على غيره
وقال الجويني ردة ومن كذب عليه لم تقبل روايته وان تاب
فيما ذكره خلايف من اهل الحديث ويحرم التقدم بين يديه
ورفع الصوت فوق صوته والجهر له بالقول ونداؤه
من وراء الحجرات والصياح من بعيد وان يقال فيه ابونا
في احد الوجهين وان يقولوا له راعنا وطهارة دمه
وبوله وغايطه وسائر فضلاته وتشرب وبستشفا
بها ولا خلاف في طهارة شعره وفي شعر غيره خلاف
وقد قسم شعره على اصحابه والعصمة من كل ذنب ولو
صغيرا او سهوا وكذلك الانبيا وينزه عن فعل المكروه
ومحبته فرض وتجب محبة اهل بيته واصحابه ومن استهان
به كفر قيل او زنا بحضرته ومن تمنى موته كفر وكذلك
الانبيا ذكره المحاملي في الاوسط ورتب عليه تحريم
ارثهم لئلا يتمناه ورثتهم فيكفروا قال غيره ولذا
لم يشب شعره لان النساء يكرهن الشيب ولو وقع
شيء في شعرهن كفرن فعصم من ذلك رفقا بهن ومن
سبه قتل وكذلك الانبيا والسب بالتعريض يحقه
كالتصريح خلاف غيره نقله الرافعي عن الامام وقال
النووي لا خلاف فيه ولم تنبح امراة نبي قط وقال الحسن

ابراهيم

امراة النبي اذا زنت لم يغفر لها ومن قذف ازواجه فلا
توبة له البتة كما قاله ابن عبد السلام عباس وغيره وينقل
كما نقله القاضي عياض وفي قول يختص القتل عن سب عايشة
ويجد في غيرها حدين وكذا من قذف ام احد من اصحابه
وذهب بعض المالكية الي ان من قذف اصحابه قتل وقال
ابن قدامة في المقنع من قذف ام النبي صلى الله عليه وسلم
قتل مسلما كان او كافرا واولاد بناته ينسبون اليه
قيل واولاد بنات بناته وفي حديث ان الله لم يبعث
نبيا قط الا جعل ذريته من صلبه غيري فان الله
جعل ذريتي من صلب علي ولا يتزوج علي بناته وذكر المحب
الطبري ما هو ابلغ من ذلك فانه اورد حديث
المسور بن مخرمة لما خطب اليه الحسين بن حسن
فاعتذر اليه بقوله صلى الله عليه وسلم فاطمة بضعة
مني يقبضني ما يقبضها ويبسطني ما يبسطها
قال وعندك ابنتها ولو زوجتك لقبضها ذلك ثم قال
فيه دليل على ان الميت يراعى منه ما يراعى من الحي قلت
وقد ذكر الشيخ ابو علي السنجي في شرح التلخيص انه يحرم
التزوج على بنات النبي صلى الله عليه وسلم ولعله يريد
من ينسب اليه بالبنوة ويكون هذا دليله انتهى فان

اخذ

اخذ هذا على عمومه فمقتضاه انه يحرم التزوج على
ذرية بناته وان سفلن الى يوم القيامة وفيه وقفة
ومن صاهره من الجانبين لم يدخل النار ولا يختص في
محراب صلى اليه لا في يمنة ولا في يسرة وتختص صلاة
الخوف بعهده في قول ابي يوسف والمزني لان امامته
لا عوض منها بخلاف غيره ويحل منصبه عن الدعاله
بالرحمة فيما ذكره جماعة ويحرم النقش على نقش خاتمه
فليس لاحد ان ينقش على خاتم محمد رسول الله ولا
ينطق عن الهوى ولا يقول في الغضب والرضا الا حقا
ورؤياه وحي وكذلك الانبيا ولا يجوز على الانبيا الجنون
ولا الاغما الطويل الزمن فيما ذكره الشيخ ابو حامد
في تعليقه وجزم به البلقيني في حواشي الروضة وبنى
السبكي على ان اغماهم يخالف اغما غيرهم كما خالف نومهم
نوم غيرهم ولا يجوز عليهم العمى فيما ذكره السبكي
وقال القاضي عياض في حديث قون بني اسرايل عن موسى
انه ادرة تبرية الله له لان الانبيا منزهون
عن النقايص في الخلق والخلق سالمون من العاهات
والمصايب ولا التفات الى ما يقع في التاريخ الى من اضافة
بعض العاهات الى بعضهم بل نزههم الله من كل عيب

وكل ما ينقص العيون او ينفر القلوب ويخص من ذلك
بما شاء من الاحكام كجعل شهادة خزيمة بشهادة رجلين
وترخيصه في ارضاع سالم وهو كبير وفي النياحة لخولة
بنت حكيم وفي تجميل صدقة عامين للعباس وفي ترك
الاحداد لاسماء بنت عميس وفي الجمع بين امهة وكنيته
للولد الذي يولد لعلي وفي المكث في المسجد جنبا لعلي
وفي فتح باب من داره في المسجد له وفي فتح خوخة فيه
لابي بكر وفي اكل المجامع في رمضان من كفارة تقديم
وفي الاضحية بالعناق لابي بردة بن نيار وبالعقود
لقطبة بن عامر ولزيد بن خالد وفي نكاح ذلك الرجل
بما معه من القران فيما ذكره جماعة وورد به حديث
مرسل قال مكحول ليس ذلك لاحد بعد النبي صلى الله
عليه وسلم وفي لبس الحرير للزبير وعبد الرحمن
ابن عوف فيما قاله جماعة وهو وجه عندنا وفي
لبس خاتم الذهب للبراء بن عازب وفي اشتراط عائشة
الولاء لموالي بريرة ولا يوفي به فيما ذكره بعضهم
وفي العربية لعلية بن زيد الحارثي وذويه فيما ذهب
اليه الواقدي وفي خيار الغبن لحيان بن منقذ فيما
ذكره النووي في شرح مسلم وفي التحلل بالمرض

لضباعة بنت الزبير في احد القولين وفي ترك
مبيت مني لاجل السقاية لبني العباس في وجه ولبني
هاشم في اخر ولعائشة في صلاة ركعتين بعد العصر
ولمعاذ بن جبل في قبول الهدية حين بعثه الى اليمن
وفي المستدرك وغيره عن انس ان ام سليم تزوجت
ابا طلحة على اسلامه قال ثابت ما سمعت بامراة قط
كانت اكرم مهرا من ام سليم الاسلام واعاد امراة ابي
طلحة اليه بعد ان طلقها ثلاثا من غير محلل واسلم رجل
على ان لا يصلي الا صلاتين فقبل منه ذلك وضرب لعثمان
يوم بدر بسهمهم ولم يضرب لاحد غاب غيره رواه
ابو داود وعن عمر قال الخطابي هذا خاص بعثمان
لانه كان يمرض ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان يواخي بين اصحابه ويثبت بينهم التوارث
وليس ذلك لغيره قال ابن زيد وخص نساء
المهاجرين بان يرثن دور ازواجهن لكونهن
عزايب لا ماوى لهن وكان انس يصوم من طلوع
الشمس لا من طلوع الفجر فالظاهر انها خصوصية
له واصام اطفال اهل بيته وهم صغار وكان يحرم
على الصحابة اذا كانوا معه على امر جامع ان يذهبوا

حتى يستاذنوه وكانوا يقولون له بابي انت وامي
ولا يقال لغيره فيما ذكره بعضهم وكان يرى من
خلفه كما ينظر امامه زاد ابن زنجين وعن يمينه وعن
شماله ويرى بالليل وفي الظلمة كما يرى بالنهار وفي
الضوء ويقع يعذب الماء المالح ويجري الريق
وابطه ابيض غير متغير اللون ولا شعر عليه وكان
صوته وسمعه ما لا يبلغه غيره وتنام عينه ولا
ينام قلبه وما تثاءب قط ولا احتلم قط وكذا الانبيا
في الثلاثة وعرقه اطيب من المسك وكان اذا مشى
مع الطويل طاله واذا جلس يكون كتفه اعلى من جميع
الجالسين ولم يقع ظله على الارض ولا رؤي له
ظل في شمس ولا قمر قال ابن الحرفكة سبع لانه كان
نورا وقال زنجين لغلبة انواره ولم يقع على ثيابه
ذباب قط ولا اذاه القمل وكان اذا ركب دابة
لا تروث ولا تبول وهو راكبها نقل ذلك عن ابي
اسحاق وبني عليه بعض المتاخرين طوافه صلى
الله عليه وسلم على بعير فجعل مخاخ صابئصه
ولم يجوز لغيره ذلك وكان وجهه كان الشمس
تجري فيه ولم يكن لقدمه اخمص وكان خنصر

رجله

رجله منظافرة وكانت الارض تطوي له اذا
مشى واوتي قوة اربعين رجلا في الجماع والبطش
وفي رواية عن مقاتل اعطي قوة بضع وسبعين
شابا وعن مجاهد اعطي قوة بضع واربعين رجلا
كل رجل من اهل الجنة وقوة الرجل من اهل الجنة
كما يقة من اهل الدنيا فيكون اوتي قوة اربعة الاف
وبهذا يندفع ما استشكله بعضهم فقال كيف
يؤتى قوة اربعين فقط وقد اوتي سليمان قوة مائة
رجل او الف رجل على ما ورد واحتيج الى تكلف الجواب
عن ذلك وورد من طرق اتاني جبريل بقدر فاكلت
منها فاعطيت قوة اربعين رجلا في الجماع وفي لفظ
فما اريد ان اتي النساء ساعة الا فعلت وقال
القاضي ابو بكر بن العربي في سراج المريدين
قد اتى الله رسوله خصة بصية عظيم وهي قلة
الاكل والقدرة على الجماع فكان اقنع الناس في
المغذا تقنعه اللقمة وتشبعه الحزة وكان
اقوى الناس على الوطي ولم يرله ارب قضا حاجة
بل كانت الارض تبتلعه ويبقى مكانه رائحة المسك
وكذا الانبيا ولم يقع في نسبه من لدن ادم سفاح

فاعطيت

قط وتقلب في الساجدين حتى خرج نبيا وما افترقت
فرقة الاكمان في خبرها ولم يلد ابواه غيره ونكست
الاصنام لمولده وولد مختونا ومقطوع السرة وتطيفا
ما به قذر ووقع الى الارض ساجدا رافعا اصبعه كالمتضرع
المبتهل ورات امه عند ولادته نورا خرج منها
اضاء له قصور الشام وكذلك امهات النبيين
بريين ذلك قال بعضهم ولم ترضعه مرضعة
الا اسلمت قال ومرضعاته اربع امه وقد ورد
احياؤها وايمانها في حديث وحليمة السعدية
وثويبة وام ايمن انتهى وكان مهده يتحرك
بتحريك الملائكة ذكره ابن سبع وكان القمر
يناغيه وهو في مهده ويميل حيث اشار اليه
ويتكلم في المهد وتظله الغمامة في الحر ويميل اليه
في الشجرة اذا سبق اليه وكان يبيت جايعا
ويصبح طاعما يطعمه ربه ويسقيه من الجنة وكان
يوعك كما يوعك رجلان لمضاعفة الاجر
وكذلك الانبيا وعصم من الاعلال الموجبة
ذكره القضاعي في تاريخه وردت اليه الروح
بعد ما قبض ثم خير بين البقا في الدنيا والرجوع

الى

الى الله تعالى فاختار الرجوع اليه وكذلك سائر
الانبيا وارسل اليه ربه جبريل ثلاثة ايام في مرضه
يسأل عن حاله ولما نزل اليه ملك الموت نزل معه
ملك يقال له اسماعيل يسكن الهوا لم يصعد
الى السما قط ولم يهبط الى الارض قبل ذلك اليوم
قط وسمع صوت ملك الموت باكيا عليه ينادي
يا محمداه وصلى عليه ربه والملائكة وصلي عليه
الناس افواجا بغير امام وقالوا هو امامكم حيا
وميتا وبغير دعا الجنازة المعروف وكررت
الصلاة عليه حتى فرغ الرجال ثم النسا ثم الصبيا
ولا تكرر على غيره عند مالك وابي حنيفة وعد
طائفة من خصايصه انه لم يصل عليه اصلا
وانما كان الناس يدخلون أرسالا فيدعون ويصرفون
وعلل بانه صلى الله عليه وسلم لفضله غير محتاج
لذلك وترك بلا دفن ثلاثة ايام ودفن بالليل
وذلك في حق غيره مكروه عند الحسن وخلاف
الاولى عند سائر العلما ودفن في بيته حيث قبض
وكذلك الانبيا والافضل في حق من عداهم الدفن
في المقبرة وفرش له في لحده قطيفة قال وكيع

هذا للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة ويكره ذلك
لغيره بالاتفاق وعد الحنفية والمالكية من خصائصه
انه غسل في قميصه وقالوا يكره ذلك في حق الغير
واظلمت الارض بعد موته ولم يضغط في قبره
وكذلك الانبيا ولم يسلم من الضغطة لاصالح ولا
غيره سواهم وفي التذكرة للقرطبي الا فاطمة
بنت اسد بركته صلى الله عليه وسلم وتحرم الصلاة
على قبره واتخاذه مسجدا قال الاذرعي ويحرم البول
عند قبور الانبيا ويكره عند قبور غيرهم ولا يبلى
جسده وكذلك الانبيا لا تاكل لحومهم الارض ولا
السباع ولا خلاف في طهارة ميتتهم وفي غيرهم
خلاف ولا يجري في اطفالهم التوقف الذي لبعضهم
في غيرهم ولا يجوز للمضطر اكل ميتة بني وهو حي
في قبره يصلي فيه باذان واقامة وكذلك الانبياء
ولهذا قيل لا عدة على ازواجه وكل بقبره ملك
يبلغه صلاة المصلين عليه وتعرض عليه اعمال امته
ويستغفر لهم والمصيبة بموته عامة لامته الى
يوم القيامة وجواز التضحية عنه بعد وفاته فيما
ذكره البلقيني ومن راه في المنام فقد راه حقا

فان

فان الشيطان لا يتمثل في صورته ومن امره بامر في
المنام وجب عليه امتثاله في احد الوجهين واستحب
في الاخر وورد اول ما يرفع رؤيته صلى الله عليه وسلم
في المنام والقران والحجر الاسود وقراة احاديثه عباده
يثاب عليها كقراة القران في احدى الروايتين ولا
تاكل النار شيا مس وجهه وكذلك الانبيا والتسمي
باسمه يمون ونافع في الدنيا والاخرة ويكره ان يحمل
في الخلا ما كتب عليه اسمه ويستحب الغسل لقراة حديثه
والطيب ولا ترفع عنده الاصوات ويقرا على مكان عال
ويكره لقارئه ان يقوم لاحد وحملته لا تزال وجوههم
نضرة لقوله نضر الله امرا سمع مقالتي فوعاها
فاداها كما سمعها واختصوا بالتلقيب بالحفاظ
وامر الموسنين من بين سايرا العلما وجعل كتبه على كرسي
كالمصحف وثبت الصحبة لمن اجتمع به صلى الله عليه
وسلم لحظة خلافا للتابعي مع الصحابي فلا تثبت
الا بطول الاجتماع معه على الاصح عند اهل الاصول
والفرق عظم منصب النبوة ونورها فجرد ما يقع بصره
على الاعرابي الجافي ينطق بالحكمة واصحابه كلهم عدول
فلا يبحث عن عدالة احد منهم كما يبحث عن سايرا الرواة

ولا يفسقون بارتكاب ما يفسق به غيرهم كما ذكره في
شرح جمع الجوامع وقال محمد بن كعب القرظي اوجب الله
لجميع الصحابة الجنة والرضوان في كتابه محسنهم
ومسيئهم وشرط علي من بعدهم ان يتبعوهم باحسان
ولا يكره للنساء زيارة قبره كما يكره لهن زيارة سائر
القبور بل تستحب كما قال القرافي في نكته انه لا شك
فيه والمصلي في مسجده لا يبصق عن يساره كما هو
السنة في سائر المساجد ولو بنى مسجده الى ضفة
كان مسجده ولا يفتح فيه باب ولا خوخة ولا كوة بحال
وكل يستغني كل انسان ملكان ليس يحفظان الا
الصلاة عليه خاصة ومن خصايصه وجوب الصلاة
عليه في التشهد الاخير عند ناعدها في الخادم اخذا
من الحلبيات للسبكي وكلما ذكر عند الحلبي والطحاوي
لانه ليس باقل من تشميت العاطس واختاره من
المتاخرين القاضي تاج الدين السبكي ومن صلى عليه
عند الامر الذي يستقذر او يضحك منه اوجعل
الصلاة عليه كناية عن شتم الغير كفر ذكره الحليمي
ونقله في الخادم ومن حكم عليه وكان في قلبه حرج
من حكمه كفر بخلاف غيره من الحكام ذكره الاصطخري

في

في اداب القضا ومن خصايصه ان الامام بعده لا يكون
الا واحدا ولم تكن الانبيا قبله كذلك قاله ابن سراقة
في الاعداد وجواز الوصية لآله مطلقا وفي غيره وجه
انها لا تصح لابهام اللفظ وتردده بين القرابة والدين
ذكروه في باب الوصية وان آله لا يكافيهم في النكاح
احد من الخلق ذكروه في باب النكاح ويطلق عليهم
الاشراف والواحد شريف وهم ولد علي وعقيل وجعفر
والعباس كذا مصطلح السلف وانما حدث تخصيص
الشريف بولد الحسن والحسين في مصر خاصة من عهد
الخلفا الفاطميين وذكر صاحب الفتاوي الظهيرية من
الحنفية ان من خصايصه صلى الله عليه وسلم ان ابنته
فاطمة رضي الله عنها لم تحض ولما ولدت طهرت من نفاسها
بعد ساعة حتى لا تفوتها صلاة قال ولذلك سميت
الزهرا وقد ذكره من اصحابنا المحب الطبري في ذخاير
العقبى واورد فيه حديثين انها حورا ادمية طاهرة
مطهرة لا تحيض ولا يجري لها دم في طهث ولا في ولادة
وفي الدلايل للبيهقي انه صلى الله عليه وسلم وضع يده
على صدرها ورفع عنها الجوع فما جاعت بعده وفي مسند
الامام احمد وغيره انها لما احتضرت غسلت نفسها

واوصته ان لا يكشفها احد فدفنها علي بغسلها ذلك
وذكر الامام علم الدين العراقي ان فاطمة واخاها ابراهيم
افضل من الخلفا الاربعة بالاتفاق ونقل عن مالك
انه قال لا افضل علي بضعة من النبي صلي الله عليه وسلم
احد او في معاني الاثار للطحاوي قال ابو حنيفة كان
الناس لعايشة معرما فمع ايهم سافرت فقد سافرت
مع محرم وليس الناس لغيرها من النساء كذلك ومما
اورده رزين في خصايصه ان شيا من شعره سقط
في النار فلم يحترق وانه مسح ببده راس اقرع فنبت
شعره في وقته ووضع كفه علي المريض فعقل من ساعته
وغرس نخلا فاثمرت من عامها وهز بيده عمر فاسلم من ساعته
وان كانت اصبعه المسبحة اطول اصابعه ما اشار
بها الي شيء الا اطاعه ولا وطي علي صخر الا واثر فيه
او في نخل الا وبورك فيها وانه كان اذا تبسم في الليل
اضا البيت وانه كان يسمع خفق اجنحة جبريل وهو
يعرج في سدرة المنتهي ويشم رايحته اذا نوجه بالوحي
اليه وانه ما التصق بدنه مسلم فتمسه النار وكان
فيئة المسلمين يجيزون اليه وكان قليل الكلام فاذا
امر بالقتال شمر وحرم علي الناس دخول بيته بغير اذنه

وطول

وطول القعود فيه انتهي وفي نكت الحاوي للناشري روي
انه لم يصل علي ابنه ابراهيم قال بعض العلما لانه استغني
بنبوة ابيه عن قربة الصلاة عليه كما استغني الشهيد
بقربة دم الشهادة وفي المستدرك عن انس انه
صلي الله عليه وسلم صلي علي حمزة ولم يصل علي احد من
الشهدا غيره وفي حديث انه كبر عليه سبعين تكبيرة
وفي اخر انه صلي عليه سبعين صلاة وفي الصحيحين وغيرها
من حديث عقبة بن عامر انه خرج يوما فصلي علي
اهل احد صلاته علي الميت وذلك قرب موته بعد ثمان
سنين من دفنهم وفي الصحيح انه خرج الي اهل البقيع
فصلي عليهم قال القاضي عياض عن بعضهم يحتمل ان
تكون الصلاة المعلومة علي الموتي ويكون هذا خصوصية
له وان يكون اراد ان يعمهم بصلاته اذ فيهم من دفن
وهو غايب اولم يعلم به فلم يصل عليه فاراد ان يعمهم
ببركته ومن الخصايص انه يجوز ان يقال للنبي احكم
بما شئت فما حكمت به فهو صواب موافق لحكمي علي ما
صححه الاكثرون في الاصول وليس ذلك للعالم علي
ما اختاره السمعاني لقصور رتبته وذهب طايفة
الي ان من خصايصه امتناع الاجتهاد له لقدرته علي اليقين

بالوحي وكذلك غيره في عصره لقدرته على اليقين بتلقينه
منه واجمعوا على انه لا ينعقد الاجماع في عصره وفي
شرح المنار للكاكي الالهام حجة على الملهم وغيره
ان كان الملهم نبيا وعلم انه من الله لا ان كان وليا
وفي تفسير ابن المنذر عن ابن دينار اتى رجلا قال عمرو ٢
له احكم بما اراك الله فقال مه اعاهد النبي
صلى الله عليه وسلم خاصة وفي سنن سعيد بن
منصور عن سعيد بن جبير قال ما سمعنا قط
ان نبيا قتل في القتال وفي المبسوط من كتب الحنفية
عن بعضهم ان الوقف انما يلزم من الانبياء خاصة
دون غيرهم وحمل عليه لانورث ما تركناه صدقة
وجعله هذا القائل مستثنى من قول ابي حنيفة ان
الوقف لا يلزم وفي تفسير ابن المنذر عن ابن جريج
كانوا اذا دخلوا على النبي صلى الله عليه وسلم بدأهم بالسلام
فقال سلام عليكم واذا لقيهم فكذلك ايضا لقوله
تعالى واذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام
عليكم وفي هذا خصيصتان ابتداؤه بالسلام على
الداخل والمار والسنة في حقنا ان الداخل والمار
هو الذي يبدأ ووجوب الابتداء عليه للامر به في

الاية

في الاية وليس احد من الامة يجب عليه الابتداء ومن
خصائصه انه يجوز له رؤية الله تعالى في المنام ولا يجوز
ذلك لغيره في احد القولين وهو اختياري وعليه ابو
منصور الماتريدي وفي الرسالة للامام الشافعي
لا يحيط بافلاتة الا النبي وفي المستدرك حديث
ليس للنبي ان يدخل بيتا من ورقا وقال ابن عباس
ما تنور نبي قط وقال قتادة انما عبارة الرويا
بالظن فيحق الله منها ما يشاء ويبطل ما يشاء قال
ابن جرير وهو كذلك في غير الانبياء واما الانبياء
فما عبروه كاذبا لاستحالة وكذب ثعلبة بن حاطب
فامتنع من اخذ الزكاة منه عقوبة له فلم يقبلها
منه ابو بكر ولا عمر ولا عثمان حتى مات في خلافته
وكذبت تميمة بنت وهب فامتنع من ردها الى مطلقها
رفاعة فلم يرجعها اليه ابو بكر ولا عمر وقال لها
عمر لئن التقيني بعد هذه لارجمنك وغل رجل
زمانا من شعر ثم اتى به فقال له كن انت تجئ به يوم
القيامة فلنا قبله منك وقال ابن عباس كل يؤخذ
من قوله ويترك الا النبي صلى الله عليه وسلم
وقال ابن عباس في قوله له معقبات من بين يديه

ومن خلفه يحفظونه من امر الله هذه للنبي صلى الله عليه
وسلم خاصة وفي مسند الشافعي حديث نصرت بالصبا
وكانت عذابا على من قبلي وفي آل آله صلى الله عليه
وسلم في اعلى ذروة في الجنة وفي الحديث مثل اهل بيتي
مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق
وان من تمسك بهم وبالقرآن لم يضل وانهم امان
للامة من الاختلاف وانهم سيادة اهل الجنة وان الله
وعدان لا يعذبهم وان من ابغضهم ادخله الله النار
ولا يدخل قلب احد الايمان حتى يحبهم لله ولقرابتهم
منه صلى الله عليه وسلم وان من قاتلهم كان كمن قاتل
مع الدجال وان من صنع لاحد منهم يدا كافاه
صلى الله عليه وسلم يوم القيامة وانه ما منهم احد
الا وله شفاعة يوم القيامة وان الرجل ليقوم
لاخيه من مجلسه الا بيّ هاشم لا يقومون لاحد
وشرع في عهده احكام ثم نسخت فعمل بها اصحابه
ولم يعمل بها احد بعدهم منها فسخ الحج الى العمرة
عند الجمهور ومنعة النساء عند اكثر الائمة ومتعة
الحج فيما ذهب اليه عمر وعثمان وابو ذر روى مسلم
عن ابي ذر قال لا تصلح المتعتان الا لنا خاصة

والخلع

والخلع فيما ذهب اليه بكر بن عبد الله والمزني وقراءة
القرآن بالمعي ووجوب الضيافة وانفاق الفضل
واسترقاق المديون وانه لا غسل الا من الانزال
والتخيير بين صوم رمضان والفدية وتحريم زيارة
القبور واد خار الاضحية فوق ثلاث والانتباذ
في الاوعية ونكاح الزاني العفيفة والزانية
العفيف والقتال في الشهر الحرام ووجوب الوصية
للوالدين والاقربين واعتداد المتوفى عنها حولا
ومصابرة العشرين مائتين والقسمة من التركة
لمن حضر واستيذان الارقاء والصبيان في الاوقات
الثلاثة وقيام الليل الا قليلا والارث بالحلف وبالهجرة
والمحاسبة بحديث النفس والحبس في الزنا والتعزير
باتلاف المال وشهادة الكفار وصلاة الماموم بين
جلوسا خلف الامام الجالس وان لم يكن لهم عذر والخطبة
للجمعة بعد الصلاة والوضوء مما مسته النار وكراهة
الجبوة وقت الخطبة وتحريم تحلي النساء بالذهب
وتحريم المسبلة لمن عنده غدا يومه وعشاؤه وقتل
شارب الخمر في الرابعة والمنع من دفن الموتى في اوقات
الكراهة وذهب المالكية الى ان حديث لا يجلد

فوق عشرة اسواط الا في حد كان مختصا بزمنه
صلى الله عليه وسلم لانه كان يكفي الجاني منهم هذا القدر
ومن خصائصه فيما حكي القاضي عياض انه لا يجوز لاحد
ان يؤمه لانه لا يصح التقدم بين يديه في الصلاة ولا
في غيرها لا لعذر ولا لغيره وقد نهى الله المؤمنين عن
ذلك ولا يكون احد شافعا له وقد قال ايمنكم شفعاوكم
ولذلك قال ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة ان يتقدم
بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن خصائصه ان لا يزاد من
اصحابه بان يزاد في الجنازة على اربع تكبيرات تمييزا
لهم لفضلهم ومن خصائصه ان من اصحابه من اهتز
العرش عند موته فرحا بلقاء ربه وحضر جنازته
سبعون الفا من الملائكة لم يطؤوا الارض قبل موته
ومن غسلته الملائكة ومن تشبه بجبريل وبابراهيم
وبنوح وبموسى وبعيسى وبيوسف وبلقمان الحكيم
وبصاحب يس وفي طبقات ابن سعد عن عمران
ابن سليمان قال الحسن والحسين اسمان من اسماء
اهل الجنة لم يكونا في الجاهلية وفيها عن سعيد بن المسيب
انه كان لا يستحب ان يسمي ولده باسما الانبيا
وفي جامع الثوري ومصنف عبد الرزاق عن سعيد

ابن

ابن المسيب انه راي قوما يسلمون على النبي صلى الله
عليه وسلم فقال ما يمكث نبي في قبره اكثر من اربعين
يوما حتى يرفع واورد امام الحرمين في النهاية والرافعي
في الشرح حديثا انه صلى الله عليه وسلم قال انا اكرم
على ربي من ان يتركني في قبري بعد ثلاث وفي كفاية
المعتقد لليافعي قال بعضهم اليقين اسم ورسم
وعلم وعين وحق فالاسم والرسم للعوام والعلم علم
اليقين للاولياء والعين عين اليقين لخواص الاولياء وحق
اليقين للانبيا وحقيقة حق اليقين اختص بها نبينا
صلى الله عليه وسلم وقال الشيخ تاج الدين بن عطا
الله الانبيا يطالعون بحقايق الامور والاوليا
يطالعون بمثالها وقال اليافعي ايضا فرق الشيخ
عبد القادر الجيلاني بين ما تسمعه الانبيا وما
تسمعه الاولياء بان وحي الانبيا يسمى كلاما والهام
الاولياء يسمى حديثا فالكلام يلزم تصديقه ومن
رده كفر والحديث من رده لم يكفر وقال ابو عمرو
الدمشقي الصوفي فرض الله على الانبيا اظهار المعجزات
ليؤمنوا بها وفرض على الاولياء كتمان الكرامات لئلا
يفتتنوا بها وقال ابو العباس المروزي السياري

الخطرة للانبيا والوسوسة للاوليا والفكرة للعوام
وقال النسفي في بحر الكلام ارواح الانبيا تخرج من جسدها
وتصير مثل صورتها مثل المسك والكافور وارواح
الشهدا تخرج من جسدها وتكون في اجواف طيور
خضر ومن خصايص الانبيا انهم ينصب لهم في الموقف
منابر من ذهب يجلسون عليها وليس ذلك لاحد
سواهم وقال سعيد بن المسيب لا اعتكاف الا في
مسجد نبي اخرجه النسائي في حديث قتيبة وفي
كرامات الاوليا لخال ولد السبي عن بشر بن الحارث
انه ذكر عنده هذه الاحاديث في اجابة الدعا وغيره
فقال لست انكر من هذا الا شيئين الترهب والمشي
على الماقان لم يعط الا الانبيا وقال النووي في حديث
ما من مولود يولد الا نخسه الشيطان الا مريم وابنها
ظاهر الحديث اختصاص هذه الفضيلة بعيسى وامه
واشار القاضي عياض الى ان جميع الانبيا يشاركونهما
وفي حاشية الكشاف للطيبي في قوله تعالى الان خفف الله
عنكم روي السلمي عن البصري ان هذا التخفيف كان
للامة دون الرسول صلى الله عليه وسلم ومن لا يستقل
حمل امانة النبوة كيف يخاطب بتحقيق التقا الاضداد

وكيف

وكيف يخاطب به وهو الذي يقول بك أصول وبك احول
ومن كان به كيف يخفف عنه او يثقل عليه وفي تاريخ ابن
عساكر عن ام حاتم الرازي قال لم يكن في امة من الامم
منذ خلق الله ادم امة يحفظون اثار نبيهم غير هذه
الامة فقال له رجل يا ابا حاتم وعمار وواحد يا لا اصل
له فقال علما وهم يعرفون الصحيح من السقيم فروايهم
الحديث الواهي للمعرفة يتبين لمن بعدهم انهم ميزوا الاثار
وحفظوها وقال السبكي ان من صلى مع النبي صلى الله عليه
وسلم وقام معه الى خامسة عامدا او سلم من اثنتين عامدا
لم تبطل صلاته لانه يجوز ان يوحى اليه بالزيادة او النقصان
اما بعده صلى الله عليه وسلم فيتابع الماموم الامام
في ذلك عامدا بطلت صلاته وذكر العراقي في شرح
السنن من خصايصه الانفراد في السفر وحده لامنه
من الشيطان بخلاف غيره وقال ابن دحيه في التنوير خص الله
نبيه صلى الله عليه وسلم بالفضيلة منها صلاة الله تعالى
والملايكة عليه ومنها رويته الرب والقرب والدنو والشفاعة
والوسيلة والفضيلة والدرجة الرفيعة والبراق والمعراج
والصلاة بالانبيا والاسرا واعطا الرضا والسؤل والكوثر
وسماع القول واتمام النعمة والعفو عما تقدم وما تاخر وشرح

الصدر ووضع الوزر ورفع الذكر وعزة النصرة وتنزل
السكينة واتينا الكتاب والسبع المثاني والقرآن العظيم وان
بعثه رحمة للعالمين والحكم بين الناس بما اراه الله وليس
ذلك لغيره من الانبياء عليه وعليهم افضل الصلاة والسلام
بحسب ما نطق به القرآن العظيم والقسم باسمه واجابة
دعوته والشهادة بين الانبيا والامم يوم القيامة والمحبة
والخلة والمخاطبة بالتبجيل والنبوة بيانها النبي والانبيا
باسمايهم ومفاتيح كنوز الارض واعطائه ما تحت اديم الله
وتلقي الروح في ملكوت السموات والمنزلة العليا الى ان كان
قاب قوسين او ادني وحضور القلب مع الله وكتاب الله العظيم
الجامع لمعاني الحكم قرانا عربيا غير ذي عوج والايات مواخر
سورة البقرة من بيت كنز تحت العرش وما من عبد يقولها
عند مضجعه الا غفر الله له وسورة الحمد ولو آية الحمد وما
من عبد يقراؤها حين يعطش الى اخرها ويدعو الله عاشا
الا استجيب له وما من رجل يقرؤها بعد تسمية توجل
غيره الا اغناه الله من سعة فضله وبعثه الى
الناس كافة والنصرة بالرعب مسيرة شهر واعطاه
الله لجوامع الكلم وختم به النبيون والارض زويت
له وجعلت له مسجدا وطهورا والتوجه الى الكعبة واباحة

الغنايم

الغنايم والشجاعة والشهداء من امته احيا عند ربهم
يرزقون والتلذذ بالخطاب وتكراره بالسؤال لربه
كما ملا الاعلى في امر الصلاة من خمسين الى خمسة الحسنة
بعشر امثالها ومدح الله له في ادبه وخلقه وعند ولا
اخضرت الارض وابتهجت وحملت الاشجار وانتلت
ونبعت المياه وتفجرت وفتحت ابواب السما وامطرت
وانتفع الناس في تلك السنة. الا اوجدوه في غيرها
وغير ذلك مما لا يحصى كثرة وخصائصه لا يحصرها
لفظ ولا يحويها خط ولا يسعها طرس حدث عن
البحر ولا حرج وهو النبي الامي ذو القدر الارفع والعلم
الاوسع سيد الكونين ورسول الثقلين وامام القبلتين
وابن الذبيحين وصاحب النسبين الصحيحين وشفيع
الخلق وحبيب الحق في الدارين اسرى الله به ليلا من
المسجد الحرام الى المسجد الاقصى الى السموات العلى الى
سدرة المنتهى الى ان كان قاب قوسين حتى راه راي
العين بلا ريب ولا مين ولقد تلخرجبريل وقدمه زلت
في النور مسافة لا يعلمها الا الله حتى سمع خطاب
الملك الاعلى السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
واوحى اليه ما اوحى فمن مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم

في الكونين وغير ذلك مما لا يحصى كثرة انتهى ثم وقفت
على كتاب حسن الاقتناص لما يتعلق بالاختصاص للشيخ
بدر الدين الدماميني فوجدته قال فيه ومن خصائصه صلى
الله عليه وسلم وجوب وقايته بالنفس قال ابن المنير
اوجب الله في حقه عليه الصلاة والسلام ان يؤثر على
النفس وان يكون احب الى كل مومن من نفسه ولهذا
قال سعد يوم احد نحري دون نحرك فهذا من خصائصه
والخلاف ان هذا لا يجب لغيره وهل يجوز ان يفعل
لغيره الظاهر انه لا يجوز بالقياس على عدم جواز
الايثار بالماء في الطهارة والشرب اذا افضى الى هلاك
صاحب الماء قال وانظر هل في منعه من نكاح الامة
وتعليلهم بان من تزوج امة كان ولده منها رقيقا
ومنصبه صلى الله عليه وسلم يتنزه عن مثل ذلك فمثل
فيه اشارة الى منع الشريف الحسني والحسيني من تزوج
الامة لانه مفض الى ان يكون ولده منها رقيقا
ويجل منصب سيد الخلق صلى الله عليه وسلم عن ان
يسترق احد من ذريته ولما تكلم ابن المنير في شرح
البخاري على الحديث المذكور في باب من ملك من
العرب رقيقا وفيه قوله عليه الصلاة والسلام

اعتقها

اعتقيها فانها من ولد اسماعيل قال تملك العرب لا بد
عندي فيه من تفصيل ومن تخصيص الشرفا من ولد
فاطمة فلو فرضنا ان حسنيا او حسينيا تزوج امة
لا يستبعد الخلاف في ان ولده منها لا يسترق بدليل قوله
عليه الصلاة والسلام اعتقيها فانها من ولد اسماعيل فاذا
كان كونها من ولد اسماعيل يقتضي الاستحباب فكونها
بالمثابة التي ذكرناها يوجب الحرمة حتما والخلاف فيه
صعب عسر قال ومن خصائصه انه لم يكن يمر في طريق
فيتبعه فيه احد الا عرف انه سلكه من طيبه ذكره
البخاري في تاريخه الكبير عن جابر قال اسحاق ابن
راهويه كانت تلك رائحته بلا طيب وقد عد بعضهم
ذلك في خصائصه انتهى وفي تذكرة الشيخ بدر الدين
ابن الصاحب ما نصه كانت همم الانبيا متوجهة
الى طلب رجل يقص عليهم اخبار الاولين والاخرين
فجا النبي صلى الله عليه وسلم مخبرا عن تلك الهمم كلها
فقص القصص وملا الوجود خبرا وقال ابن السبكي
في الترشيح سمعت الوالد يقول وقد سئل عن العلقة
السوداء التي اخرجت من قلب النبي صلى الله عليه وسلم
في صغره حين شق فؤاده وقول الملك هذا حظ

الشيطان ان تلك العلقة خلقها الله في قلوب البشر
قابلة لما يلقيه الشيطان فيها فازيلت من قلب النبي صلى
الله عليه وسلم فلم يبق فيه مكان قابل لان يلقي الشيطان
فيه شيأ قال هذا معنى الحديث ولم يكن للشيطان
فيه حظ قط وانما الذي نفاه الملك امر هو في الجبلات
البشرية فازيل القابل الذي لم يكن يلزم من حصوله
حصول القذف في القلب قلت له فلم خلق الله هذا
القابل في هذه الذات الشريفة وكان يمكن ان لا
يخلقه فيها فقال لانه من جملة الاجزاء الانسانية
فخلقه تكملة للخلق الانساني ولا بد منه ونزعه
كرامة ربانية طرأت بعده وقد راى الاخ الوالد
بعد موته وعليه انوار ووقع في نفسه انها بركة
هذا البحث وقال ابن السبكي في الطبقات لم يثبت
عندي ان وليا حيي له ميت من اهل زمان
كثيرة من بعد ما صار عظاما رميما فعاش من بعد
ما حيي زمانا كثيرا فهذا القدر لم يبلغنا ولا
اعتقده وقع لاحد من الاولياء ولا شك في وقوع
مثله للانبياء عليهم الصلاة والسلام فمثل هذا
يكون معجزة ولا تنتهي اليه الكرامة انتهى هذا

اخر

اخر الكتاب والله سبحانه وتعالى الملهم
للصواب واليه المرجع والمآب
وحسبنا الله ونعم الوكيل
ولا حول ولا قوة الا بالله
العلي العظيم تم بحمد الله
وعونه وحسن توفيقه
يوم الثلاث المبارك
للبلتين بقيتا
من شهر شعبان
سنة ١٢٢٨

كتبه الفقير محمد السعداوي غفر الله له ولوالديه ولمشايخه
والمسلمين امين